

بالله انما ان مجرد بكل ما يقع ذكره مسلح به صريحه وقد فالو الترخ
 في النسخة اعترض المبرين الامم **ومعنى** شيخ الاساع زكريا يقول لا
 يعتمد على رواية احد هؤلاء العترة من غير علم حتى يجرى في الصور والعلوم
 وكثيرا ما يرسى في الزاوية شيئا ويضيفه الرسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو يتعذر انما جاءت في رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق
 الصحابة عليه السلام وان كان قريبا على حتى انظر بالناظر المحققين
 انهم مواضع ليس معنى فيها **وقد** تفرد في هذا الباب وغيره ان عثر
 من حله في الفروع ان يكون متصلا بعلومه التي بقية المصنف
 حتى لا يصح عنده التفتت الى غير الطريق التي يسلكها وان طرية الفروع
 في علم الكتاب والاشنة غير الزيد والجوه من علم يحيى من أكابر
 العلماء تابعيه وبالله اعلم **ومى** شوكه منارة الورع وكنه التوفد
 مع الاكابر بايعاهل زمانه حتى يعلموا ريقه في كسبه **وقد** خالف
 فروع من العلم زمانا بعد زمانا عوا العشيخة وحاروا بالكلوب وعنده
 مساكبر في رضان ويقيم في يقولون خفوم لا يقرب بينا الخيام وهذا من
 الاوتار وفيه على العمل لطريقه انه كذا لك بلانلة تعلم يقبل لنا وضع
 بحيث على كل مسلم ان ينظر على هو او ضيقه فيا ما حجج العلماء العظام
 والاولياء والواجبين والمؤمن هو او اعتم قوا باشم خالفوا طريقه السلي
 حتى لا تتبعه العلماء على ذلك لئلا اخفرتكم الله اعلم **ومى**
منه وكه جيعا اذ في الشريعة سبب اراش اعمارهم والنفذ موا على ا

على

حتى يعلموا حكمه الله فيه واذا اشكوا في امر سالوا العلماء وعلموا بما سألوا
 تشد برا ورضية بشم **وقد** اعلم الشيخ صبيح محمد بن محمد بن محمد بن
 من اولها ما في اخوها حيث يقع على اشياء اخرى بعدة وسوان العلماء في
 شك وسبب ذلك انه كان في بلاد الفتيحة يرافضوا الغالب عليه
 البديع ولا سيما للفلان ان يشتغلوا بالعلم حتى يصح امره يوم
 الحلال من الترام من نفسه مرغى سوان العلماء **وقال** الشيخ محمد
 هذا فزع السلف انما وملائت اشد الانبا ومرايها اربعت
 الحيا في نشة في ما هو عليه من اتباع السنة الكهولة وبعده تفيص
 فقه من اوفاته في فبلة في الله بل كان ليظا ونهارا في علم الله عز وجل
وقال شيخنا على الخواص يقول للمعتبر من العباد عليه السلام
 العلماء في امر ديني ولا تعلموا شيئا الا بعد علمي انه مواجب للشيعة
وقال يقول من خان في ادب الشريعة القاطنة في امرى ان يكون في علم
 الحفيظة والاسرار الالهية وسلموع ان الله تعالى لا يهب امره الا للافناء
 من عمير وكلامه اشد في الشريعة شيئا بقية كقولك بوضه في السخ
 اختار الله ورسوله للامة **ومى** طائفة اذ اذ خلا بعد في القوي
 وهو دور وجب احوال الالاستخيرة حادثة الابا في شيخه ملا يلقى با
 اختياره ولا يقر ورج ان كان عازبا ولا يقر من ماله للناشر حتى يصح يسئل الناس
 ومرايضه ذلك في الايوب السنافية في مواضع **وقال** من شى
 الصديغير منم ان لا يبيت على نيل او درهم كذا لا يخذ اموال الناس

وكان